

NFIFP/ R1385 (Ar)

تقرير المنظمة
عن مصائد الأسماك
وتربية الأحياء المائية

ISSN 2071-8233

منظمة
الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



تقرير

المشاوراة الفنية بشأن الخطوط التوجيهية الطوعية للمسافنة
روما، من 30 مايو/أيار إلى 3 يونيو/حزيران، و 7 يوليو/تموز 2022

تقرير

المشاوراة الفنية بشأن الخطوط التوجيهية للمسافنة

روما، من 30 مايو/أيار إلى 3 يونيو/حزيران، و 7 يوليو/تموز 2022

التنويه المطلوب:

منظمة الأغذية والزراعة. 2022. المشاورة الفنية بشأن الخطوط التوجيهية الطوعية للمسافنة. روما، من 30 مايو/أيار إلى 3 يونيو/حزيران، و7 يوليو/تموز 2022. تقرير منظمة الأغذية والزراعة عن مصائد الأسماك وتربية الأحياء المائية رقم 1385. روما. <https://doi.org/10.4060/cc1964ar>

المسميات المستخدمة في هذا المنتج الإعلامي وطريقة عرض المواد الواردة فيه لا تعبر عن رأي كان خاص بمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (المنظمة) بشأن الوضع القانوني أو الإقليمي لأي بلد، أو إقليم، أو مدينة، أو منطقة، أو لسلطات أي منها، أو بشأن تعيين حدودها وتخومها. ولا تعني الإشارة إلى شركات أو منتجات محددة لمصنعين، سواء كانت مشمولة ببراءات الاختراع أم لا، أنها تحظى بدعم أو ترقية المنظمة تفضيلاً لها على أخرى ذات طابع مماثل لم يرد ذكرها.

إن وجهات النظر المعبر عنها في هذا المنتج الإعلامي تخص المؤلف (المؤلفين) ولا تعكس بالضرورة وجهات نظر المنظمة أو سياساتها.

ISSN 2071-8233

ISBN 978-92-5-137016-2

© منظمة الأغذية والزراعة، 2022



بعض الحقوق محفوظة. هذا المصنّف متاح وفقاً لشروط الترخيص العام للمشاع الإبداعي نسب المصنف - غير تجاري - المشاركة بالمثل 3.0 لفائدة المنظمات الحكومية الدولية (CC BY-NC-SA 3.0 IGO; <https://creativecommons.org/licenses/by-nc-sa/3.0/>).

بموجب أحكام هذا الترخيص، يمكن نسخ هذا العمل، وإعادة توزيعه، وتكييفه لأغراض غير تجارية، بشرط التنويه بمصدر العمل على نحو مناسب. وفي أي استخدام لهذا العمل، لا ينبغي أن يكون هناك أي اقتراح بأن المنظمة تؤيد أي منظمة، أو منتجات، أو خدمات محددة. ولا يسمح باستخدام شعار المنظمة. وإذا تم تكييف العمل، فإنه يجب أن يكون مرخصاً بموجب نفس ترخيص المشاع الإبداعي أو ما يعادله. وإذا تم إنشاء ترجمة لهذا العمل، فيجب أن تتضمن بيان إخلاء المسؤولية التالي بالإضافة إلى التنويه المطلوب: "لم يتم إنشاء هذه الترجمة من قبل منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة. والمنظمة ليست مسؤولة عن محتوى أو دقة هذه الترجمة. وسوف تكون الطبعة [طبعة اللغة] الأصلية هي الطبعة المعتمدة".

تتم تسوية النزاعات الناشئة بموجب الترخيص التي لا يمكن تسويتها بطريقة ودية عن طريق الوساطة والتحكيم كما هو وارد في المادة 8 من الترخيص، باستثناء ما هو منصوص عليه بخلاف ذلك في هذا الترخيص. وتتمثل قواعد الوساطة المعمول بها في قواعد الوساطة الخاصة بالمنظمة العالمية للملكية الفكرية <http://www.wipo.int/amc/en/mediation/rules>، وسيتم إجراء أي تحكيم طبقاً لقواعد التحكيم الخاصة بلجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (UNCITRAL).

مواد الطرف الثالث. يتحمل المستخدمون الراغبون في إعادة استخدام مواد من هذا العمل المنسوب إلى طرف ثالث، مثل الجداول، والأشكال، والصور، مسؤولية تحديد ما إذا كان يلزم الحصول على إذن لإعادة الاستخدام والحصول على إذن من صاحب حقوق التأليف والنشر. وتقع تبعة المطالبات الناشئة عن التعدي على أي مكون مملوك لطرف ثالث في العمل على عاتق المستخدم وحده.

المبيعات، والحقوق، والترخيص. يمكن الاطلاع على منتجات المنظمة الإعلامية على الموقع الشبكي للمنظمة (<http://www.fao.org/publications/ar>) ويمكن شراؤها من خلال publications-sales@fao.org. وينبغي تقديم طلبات الاستخدام التجاري عن طريق: www.fao.org/contact-us/licence-request. وينبغي تقديم الاستفسارات المتعلقة بالحقوق والترخيص إلى: copyright@fao.org.

إعداد الوثيقة

في إطار متابعة المناقشات التي جرت في الدورة الثانية والثلاثين للجنة مصايد الأسماك فيما يتعلق بالمسافنة، شرعت المنظمة في دراسة أولية شملت دراسة استقصائية عالمية تضمنت ردودًا من 90 دولة والاتحاد الأوروبي. وفي ضوء استنتاجات هذه الدراسة، أبدت لجنة مصايد الأسماك في دورتها الثالثة والثلاثين في عام 2018 قلقها إزاء مخاطر عدم كفاية تنظيم عمليات المسافنة ومراقبتها ورصدها التي قد تدعم الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. وتم تأكيد هذه المخاطر في دراسة متابعة متعمقة أجرتها المنظمة ونُشرت في عام 2020. وبناءً على ذلك، دعت لجنة مصايد الأسماك، في دورتها الرابعة والثلاثين في عام 2021، المنظمة إلى عقد مشاوره للخبراء لإعداد مشروع خطوط توجيهية طوعية لتنظيم عمليات المسافنة ورصدها ومراقبتها، تليها عملية تفاوض بقيادة الأعضاء من خلال الدعوة إلى عقد مشاوره فنية لوضع الصيغة النهائية للخطوط التوجيهية الطوعية واعتمادها وإحالتها إلى الدورة الخامسة والثلاثين للجنة مصايد الأسماك لإقرارها ورفع تقرير بشأنها فيما بعد إلى مؤتمر المنظمة.

وتتضمن هذه الوثيقة تقرير المشاورة الفنية بشأن الخطوط التوجيهية الطوعية للمسافنة (من 30 مايو/أيار إلى 3 يونيو/حزيران 2022، و 7 يوليو/تموز 2022)، إلى جانب الخطوط التوجيهية الطوعية المعتمدة.

موجز

عُقدت المشاورة الفنية بشأن الخطوط التوجيهية للمسافنة بشكل حضوري وعبر الوسائل الافتراضية في الفترة من 30 مايو/أيار إلى 3 يونيو/حزيران 2022، واستأنفت العمل بشكل افتراضي في 7 يوليو/تموز 2022. وحضر المشاورة الفنية 63 من أعضاء المنظمة و18 من المراقبين فيها. ونظرت المشاورة الفنية في مشروع الخطوط التوجيهية الطوعية للمسافنة، على النحو الذي خلصت إليه مشاوره الخبراء بشأن الخطوط التوجيهية الطوعية للمسافنة (بشكل افتراضي، 11-15 أكتوبر/تشرين الأول و3 نوفمبر/تشرين الثاني 2021)، كأساس جيد للمناقشات. وأكملت المشاورة الفنية بنجاح استعراض المشروع واعتمدت الخطوط التوجيهية الطوعية للمسافنة التي تناولت تنظيم عمليات المسافنة ورصدها ومراقبتها بالنسبة إلى الأسماك التي لم يتم إنزالها من قبل، سواء أتم تجهيزها أم لا. ويتمثل هدف هذه الخطوط التوجيهية الطوعية في تقديم المساعدة إلى الدول، والمنظمات/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك، ومنظمات التكامل الاقتصادي الإقليمية، والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى، لدى وضع لوائح جديدة للمسافنة، أو عند تنقيح اللوائح القائمة وإدماجها في الإطار التنظيمي الأوسع نطاقًا.

جدول المحتويات

iii.....	عملية إعداد الوثيقة
iii.....	موجز
1.....	افتتاح الدورة
1.....	انتخاب الرئيس
2.....	اعتماد جدول الأعمال والترتيبات الخاصة بالمشاورة
2.....	انتخاب نواب الرئيس وتعيين المقرر
2.....	النظر في مشروع الخطوط التوجيهية الطوعية لتنظيم عمليات المسافنة ورصدها ومراقبتها، واستعراضه
2.....	أية مسائل أخرى
2.....	اعتماد التقرير
3.....	المرفق ألف
3.....	جدول الأعمال والجدول الزمني
4.....	المرفق باء
4.....	القائمة بالمشاركين
17.....	المرفق جيم
17.....	القائمة بالوثائق
18.....	المرفق دال
18.....	البيان الافتتاحي للسيد Manuel Barange مدير شعبة مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية
20.....	المرفق هاء
20.....	الخطوط التوجيهية الطوعية للمسافنة

افتتاح الدورة

- 1- دعا السيد شو دونيو، المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (المنظمة)، إلى عقد مشاورة فنية بشأن الخطوط التوجيهية الطوعية للمسافنة (المشاوره الفنية). وقد عُقدت هذه المشاوره الفنية بالحضور الشخصي للأعضاء وبصورة افتراضية خلال الفترة من 30 مايو/أيار إلى 3 يونيو/حزيران 2022، واستؤنفت بصورة افتراضية في 7 يوليو/تموز 2022، لوضع الخطوط التوجيهية الطوعية من أجل تنظيم عمليات المسافنة ورصدها ومراقبتها (الخطوط التوجيهية)، واعتماد هذه الخطوط التوجيهية الطوعية. وعُقدت هذه المشاوره الفنية بدعم مالي من الاتحاد الأوروبي وحكومة ألمانيا.
- 2- ورحب السيد Matthew Camilleri الأمين الفني للمشاوره الفنية، بجميع المشاركين في المشاوره الفنية ودعا السيد Manuel Barange، مدير شعبة مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية في منظمة الأغذية والزراعة، إلى الإداء بالبيان الافتتاحي نيابة عن السيد شو دونيو، المدير العام للمنظمة. وأشار السيد Barange إلى قرار الدورة الرابعة والثلاثين للجنة مصايد الأسماك التابعة للمنظمة التي انعقدت بصورة افتراضية خلال شهر فبراير/شباط 2021 الذي طلبت بموجبه من المنظمة الدعوة إلى عقد مشاوره فنية لوضع خطوط توجيهية طوعية من أجل تنظيم عمليات المسافنة ورصدها ومراقبتها. وذكر السيد Barange بأنّ حصيلة المشاوره الفنية سوف تُحال إلى الدورة الخامسة والثلاثين للجنة مصايد الأسماك المزمع عقدها خلال شهر سبتمبر/أيلول 2022 لإقرارها. ويرد بيان السيد Barange ضمن المرفق دال.
- 3- وقد حضر المشاوره الفنية 63 من أعضاء المنظمة و18 من المراقبين فيها. وبلغ مجموع المشاركين 188 مشاركاً حضر منهم 40 شخصياً بينما شارك 148 منهم بالوسائل الافتراضية. وترد قائمة المشاركين ضمن المرفق باء. وترد في المرفق جيم الوثائق المعروضة على المشاوره الفنية.
- 4- وذكر الأمين الفني بأنّ الدورة الثانية والثلاثين للجنة مصايد الأسماك في عام 2016 كانت قد شجعت المنظمة على مباشرة العمل على مسألة المسافنة. فأصدرت المنظمة دراسة أولية تضمّنت ردوداً من 90 دولة والاتحاد الأوروبي وأشارت إلى ضرورة أن تخضع المسافنة لتنظيم ورصد ومراقبة جيّدة. وأبدت لجنة مصايد الأسماك في دورتها الثالثة والثلاثين خلال عام 2018 قلقها إزاء مخاطر عدم كفاية تنظيم عمليات المسافنة ومراقبتها ورصدها التي قد تدعم الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. ورحبت بالدراسة الأولية التي أجرتها المنظمة وطلبت إجراء دراسة متابعة مفصلة أصدرتها المنظمة بالفعل في عام 2020. وخلصت هذه الدراسة إلى أنّه ينبغي لعمليات المسافنة أن تخضع على النحو المناسب للتنظيم والرصد والمراقبة من أجل التخفيف من مخاطر تيسير عمليات الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. وبناءً على الاستنتاجات التي خلصت إليها الدراسة، دعت لجنة مصايد الأسماك في دورتها الرابعة والثلاثين في عام 2021 المنظمة إلى عقد مشاورة للخبراء لإعداد مشروع خطوط توجيهية طوعية لتنظيم عمليات المسافنة ورصدها ومراقبتها، تليها عملية تفاوض بقيادة الأعضاء من خلال الدعوة إلى عقد مشاورة فنية لوضع الصيغة النهائية للخطوط التوجيهية الطوعية واعتمادها وإحالتها إلى الدورة الخامسة والثلاثين للجنة مصايد الأسماك لإقرارها ورفع تقرير بشأنها فيما بعد إلى مؤتمر المنظمة.

انتخاب الرئيس

- 5- انتُخبت السيدة Faranise C. Kinivuwai (فيجي) بالإجماع رئيسةً للمشاوره الفنية.

اعتماد جدول الأعمال والترتيبات الخاصة بالمشاورة

6- عرضت أمانة المنظمة الترتيبات الخاصة بالمشاورة الفنية. ويرد جدول الأعمال الذي اعتمد من دون إدخال أي تعديلات عليه ضمن المرفق ألف.

انتخاب نواب الرئيس وتعيين المقرر

7- تم انتخاب السيد Jacques Datte Yao (كوت ديفوار) بالإجماع نائبًا للرئيسة. وجرى تكليف أمانة المنظمة بمهمة مقرر الاجتماع.

النظر في مشروع الخطوط التوجيهية الطوعية من أجل تنظيم عمليات المسافنة ورصدها ومراقبتها، واستعراضه

8- عرض رئيس مشاورة الخبراء السيد Osvaldo Urrutia ملخصًا عن نتائج المشاورة. واعتبرت الوفود مشروع الخطوط التوجيهية الطوعية للمسافنة الوارد في تقرير مشاورة الخبراء منطلقًا جيدًا للنقاش.

9- وقامت المشاورة الفنية، بتوجيه من الرئيسة، بمناقشة مشروع الخطوط التوجيهية للمسافنة واستعراضه. ورأت معظم الوفود، خلال المناقشات، أنه من الضروري إبقاء الخطوط التوجيهية الطوعية للمسافنة واسعة النطاق مشيرة إلى طابعها غير الملزم.

10- واعتمدت المشاورة الفنية الخطوط التوجيهية الطوعية للمسافنة، على النحو الوارد ضمن المرفق هاء، وأوصت بأن تنظر فيها لجنة مصايد الأسماك خلال دورتها الخامسة والثلاثين وتقرّها.

أية مسائل أخرى

11- حتى 3 يونيو/ حزيران 2022، كانت المشاورة الفنية قد تناولت البنود من 1 إلى 6 من جدول الأعمال، واستكملت نصّ الخطوط التوجيهية الطوعية للمسافنة، واتفقت عليه. ولكن، وبسبب ضيق الوقت، لم يكن من الممكن بحث البند 7 من جدول الأعمال (اعتماد التقرير)، فاتفقت الوفود بالإجماع، بناءً على اقتراح الرئيسة، على استئناف المشاورة الفنية بصورة افتراضية في 7 يوليو/ تموز 2022 لاعتماد التقرير واختتام المشاورة الفنية.

اعتماد التقرير

12- اعتمدت المشاورة الفنية تقريرها في 7 يونيو/ حزيران 2022 في تمام الساعة 13:23 بتوقيت روما.

المرفق ألف

جدول الأعمال والجدول الزمني

الإثنين، 30 مايو/أيار

الفترة الصباحية، الساعة 9:30-12:00

- 1- افتتاح الدورة
- 2- انتخاب الرئيس
- 3- اعتماد جدول أعمال وترتيبات المشاورة الفنية
- 4- انتخاب نواب الرئيس وتعيين المقرر
- 5- النظر في مشروع الخطوط التوجيهية الطوعية من أجل تنظيم عمليات المسافنة ورصدها ومراقبتها، واستعراضه

فترة بعد الظهر، الساعة 14:00-16:30

البند 5 (تكملة)

الثلاثاء، 31 مايو/أيار

(الساعة 9:30-12:00 والساعة 14:00-16:30)

البند 5 (تكملة)

الأربعاء، 1 يونيو/حزيران

(الساعة 9:30-12:00 والساعة 14:00-16:30)

البند 5 (تكملة)

الخميس، 2 يونيو/حزيران

(الساعة 9:30-12:00 والساعة 14:00-16:30)

البند 5 (تكملة)

6- أية مسائل أخرى

الجمعة، 3 يونيو/حزيران

فترة صباحية حرة

فترة بعد الظهر، الساعة 14:00-16:30

7- اعتماد التقرير

المرفق بء

القائمة بالمشاركين

أستراليا

Alternate(s)
Mr Duane BRIDGER
Email:
duane.bridger@agriculture.gov.au

Mr Max GILLESPIE
Email:
max.gillespie@agriculture.gov.au

بوركينيا فاسو

Chef de délégation
Mr Philippe SAWADOGO
Directeur général de la pêche
Email:
philippekiswendsida@gmail.com

كندا

Head of Delegation
Mr Dale MARSDEN
Deputy Director
International Fisheries Policy
Email: dale.marsden@dfo-mpo.gc.ca

Alternate(s)
Mr William HARRIS
Policy Analyst
International Fisheries Policy
Email: william.harris@dfo-mpo.gc.ca

Mr Benny GUTTMAN
Policy Advisor
International Oceans Policy
Email: benny.guttman@dfo-mpo.gc.ca

Ms Zoe TUPLING
Policy Advisor
International Fisheries Policy Group
Email: zoe.tupling@dfo-mpo.gc.ca

شيلي

Jefe de Delegación
Mr Julio JORQUERA
Subsecretaria de Pesca
Email: jjorquera@subpesca.cl

Suplente(s)
Ms Millaray ROJAS
Subsecretaría de Pesca
Email: mrojas@subpesca.cl

Mr Francisco FERNÁNDEZ
SERNAPESCA (Servicio Nacional de Pesca)
Email: ffernandezu@sernapesca.cl

Ms Mónica ROJAS
SERNAPESCA
Email: mrojasn@sernapesca.cl

Mr Carlos AHUMADA
SERNAPESCA
Email: cahumadaq@sernapesca.cl

الصين

Head of Delegation
Mr Haiwen SUN
Director
Division of Distant Water Fisheries
Bureau of Fisheries
Ministry of Agriculture
and Rural Affairs
Email: bofdwf@126.com

Alternate(s)
Mr Xuejian CHEN
Deputy Director
China Overseas Fisheries Association
Email: 1528957706@qq.com

Mr Gang LI
Professor
Shanghai Ocean University
Email: g-li@shou.edu.cn

Mr Xiaobing LIU
Professor
Shanghai Ocean University
Email: xiaobing.liu@hotmail.com

Mr Feng WU
Program Coordinator, Shanghai Ocean
University
Email: fwu@shou.edu.cn

Ms Mengjie XIAO
China Overseas Fisheries Association
Email: xiaomengjie1128@126.com

Mr Heng ZHANG
Associate Professor
East China Sea Fisheries Research
Institute
Email: zhangziqian0601@163.com

Ms Kairui ZHANG
China Overseas Fisheries Association
Email: zhangkairui@cofa.com.cn

Mr Jiangfeng ZHU
Professor, Shanghai Ocean University
Email: jfzhu@shou.edu.cn

كوستاريكا

Jefe de Delegación
Mr Miguel DURÁN DELGADO
Director General de Ordenamiento
Pesquero y Acuicola
Phone: +506 88236899
Email: mduran@incopesca.go.cr

كوت ديفوار

Mr Jacques Datte YAO
Email: dattejacques@gmail.com

كولومبيا

Mr Santiago AVILA VENEGAS
Consejero
Misión Permanente de Colombia ante
FAO en Roma
Email: donu.roma@cancilleria.gov.co

Mr Vladimir PUENTES GRANADA
Oficina de Generación del
Conocimiento y la Información
Autoridad Nacional de Acuicultura y
Pesca (AUNAP)
Email: vladimir.puentes@aunap.gov.co

Mr Andres ORTIZ
Direccion Tecnica de Administracion y
Fomento
Autoridad Nacional de Acuicultura y
Pesca (AUNAP)
Email: andres.ortiz@aunap.gov.co

جزر القمر

Boina SAID
Advisor
La Direction des pêches de Comores
Email: dalaili@live.fr

جزر كوك

Ms Kerrie ROBERTSON
Director, Offshore Fisheries Division
Ministry of Marine Resources
Email: K.Robertson@mmr.gov.ck

كرواتيا

Mr Vicko BAŠIĆ
Senior fisheries inspector
Ministry of Agriculture
Email: vicko.basic@mps.hr

جيبوتي

Mr Mohamed Djama
ABDOULKADIR
Ingénieur en pêche et aquaculture
Ministère de l'Agriculture, de l'Eau, de
la Pêche
ridak.sirhan@gmail.com

الجمهورية الدومينيكية

Suplente(s)
Ms Larissa VELOZ
Ministra Consejera, Representante
Alterna
Misión Permanente de República
Dominicana
Phone: +39-3518624820
Email: larissa.veloz@rdroma.org

Ms Moira VARGAS
Consejera, Representante Alterna
Misión Permanente de República
Dominicana
Phone: +39-3519126063
Email: moira.vargas@rdroma.org

إكوادور

Mr Andrés ARENS HIDALGO
Viceministerio de Acuicultura y Pesca
Ministerio de Producción Comercio
Exterior Inversiones y Pesca
(MPCEIP)
Email: aarens@produccion.gob.ec

Mr Luigi BENINCASA AZUA
Director Ejecutivo
Asociación de Atuneros del Ecuador
(ATUNEC)
Email: Benincasa Azua

Ms Juliana Monserrate GARCÍA
CUENCA
Directora de Control Pesquero,
MPCEIP
Email: jgarciac@produccion.gob.ec

Mr Jonathan Eduardo PINCAY
ESPINOZA
Analista de Políticas Pesquera y
Acuícola
MPCEIP

Mr Luciano Andres DELGADO SANZ
Analista de Políticas Pesquera y
Acuícola
MPCEIP
Email: ldelgados@produccion.gob.ec

Mr Víctor Leonardo CEVALLOS
LUCAS
Analista de Política Pesquera y
Acuícola
Ministerio de Producción Comercio
Exterior Inversiones y Pesca
vcevallosl@produccion.gob.ec

Mr Jorge Luis ANZULES SANTOS
Asistente de Control y Vigilancia
Ministerio de Producción Comercio
Exterior Inversiones y Pesca
janzules@produccion.gob.ec

جمهورية مصر العربية

Mr Mohamed ABDEL RAZEK
Fisheries Specialist
Phone: +201228708220
Email:
abdelrazek.mohamed004@gmail.com

Ms Doaa HAFEZ SHAWKY
International Coordination Specialist
Phone: +201017774198
Email: doaahafezshawky@yahoo.com

إريتريا

Alternate(s)
Mr Asmerom KIDANE
A.P.R. Of ERITREA TO FAO
Phone: +39-3510673591
Email: asmeromk2016@gmail.com

Mr Suleman SABER
Planner
Ministry of Marine Resources
Email: sabsuleman2000@gmail.com

Mr Osman SULEMAN
AiC Director of Fishing Liaison
Division
Ministry of Marine Resources
Email: suleosm755@gmail.com

Segen Desale
Ministry of Marine Resources
Email: segendesale9@gmail.com

الاتحاد الأوروبي (منظمة عضو)

Head of Delegation
Mr Roberto CESARI
Head of Unit MARE.B4 (Head of
Delegation)
Unit B4: Illegal, Unreported and
Unregulated Fisheries Policy
Directorate-General For Maritime
Affairs and Fisheries (DG MARE)
European Commission, Brussels
Email: roberto.cesari@ec.europa.eu

Alternate(s)
Mr Fernando MIRANDA
Inspector - Fisheries Policy and
Control
Unit D.4: Fisheries control and
inspections
Directorate-General For Maritime
Affairs and Fisheries (DG MARE)
European Commission, Brussels
Email:
fernando.miranda@ec.europa.eu

Ms Adelaida REY ANEIROS
Principal Administrator – International
Relations Team Leader
Implementation of the IUU Regulation
Unit B4: Illegal, Unreported and
Unregulated Fisheries Policy
Directorate-General For Maritime
Affairs and Fisheries (DG MARE)
European Commission, Brussels
Email: adelaida.rey-
aneiros@ec.europa.eu

Mr Marc RICHIR
Senior Expert
Ocean Governance, Law of the Sea,
Arctic Policy (DG MARE B.1)
Directorate-General For Maritime
Affairs and Fisheries
European Commission, Brussels
Email: marc.richir@ec.europa.eu

Mr Xosé TUBÍO
Control Expert - Fisheries Policy and
Control
Unit D.4: Fisheries control and
inspections
Directorate-General For Maritime
Affairs and Fisheries (DG MARE)
European Commission, Brussels
Email: xose.tubio@ec.europa.eu

فيجي

Faranisese C. KINIVUWAI
Director Transport
Ministry of Commerce Trade Tourism
and Transport
Email:
faranisese.kinivuwai@govnet.gov.fj

Netani Tikomaimaleya TAVAGA
Senior Fisheries Officer - Services
Ministry of Commerce Trade Tourism
and Transport
Email: netani.tavaga@govnet.gov.fj

فرنسا

Chef de délégation
Ms Fanny LOISEL
Chargée de mission
Email:
fanny.loisel@agriculture.gouv.fr

Suppléant(s)
Mr Piron MATTHIEU
Email:
matthieu.piron@agriculture.gouv.fr

غامبيا

Mr Abdoulie E. NJIE
Prin. Fisheries Assistant MCS
Ministry of Fisheries and Water
Resources
Email: aplienjie@yahoo.com

غواتيمالا

Suplente(s)
Ms Cecilia Beatriz CACERES
VALDEZ
Primer Secretario y Cónsul -
Representante Permanente Alterno
Email: ccaceres@minex.gob.gt

Mr Victor Hugo GIRON GUZMAN
Segundo Secretario - Representante
Permanente Alterno
Email: vgiron@minex.gob.gt

آيسلندا

Head of Delegation
Mr Stefán ÁSMUNDSSON
Ministry for Foreign Affairs of Iceland
Email: stefan.asmundsson@utn.is

Mr Matthias Geir PALSSON
Permanent Representative of Iceland to
FAO
Email: matthias.palsson@utn.is

إندونيسيا

Head of Delegation
Mr Arip HIDAYATULLOH
Coordinator for Legal, Organization,
and Public Relation, Secretariat of the
DG of Surveillance for Marine and
Fisheries Resources, Ministry of
Marine Affairs and Fisheries
Email: kotaksurat.arif.h@gmail.com

Alternate(s)

Ms Effin MARTIANA
Coordinator for Legal, Cooperation,
and Public Relation, Secretariat of the
DG for Capture Fisheries, Ministry of
Marine Affairs and Fisheries
Email: effinmartiana@yahoo.com.au

Mr Dian OFITRI
Coordinator for Licensing
Management, Directorate for Fishing
Vessels and Gear, Ministry of Marine
Affairs and Fisheries
Email: dianofitri@gmail.com

Ms Ida Ayu RATIH
Agricultural Attache, Embassy of
Indonesia in Rome
Email: attani.roma@kemlu.go.id

Ms Purna Cita NUGRAHA
First Secretary of Multilateral Affairs,
Embassy of Indonesia in Rome
Email: purna.cita@kemlu.go.id

Mr Andreas MAHARDIKA
Cooperation analyst for UN
Cooperation, Public Relation and
Foreign Cooperation Bureau, Ministry
of Marine Affairs and Fisheries
Email: andreasmdl@gmail.com

اليابان

Head of Delegation
Mr Takumi FUKUDA
Email: takumi_fukuda720@maff.go.jp

Alternate(s)
Mr Shinji HIRUMA
Email: shinji_hiruma150@maff.go.jp

الأردن

Alternate(s)
Mr Khaled ABU HAMMOUR
Deputy Permanent Representative of
Jordan to UN Agencies in Rome
Email: abu_hammour77@yahoo.com

كينيا

Mr Isaac BARASA
Assistant Director of Fisheries
Kenya Fisheries Services (KeFS)
Email: barasawafula71@gmail.com

Mr Shadrack MACHUA
Assistant Director of Fisheries
Kenya Fisheries Services (KeFS)
Email: machuask@gmail.com

الكويت

Alternate(s)
Mr Salah AL BAZZAZ
Technical Advisor
Permanent Representation of Kuwait to
FAO & WFP
Email:
salahuddin.albazzaz@gmail.com

Ms Fajer Sami AL KHAREEBT
Aquatic Biologist
Public Authority Of Agriculture
Affairs And Fish Resources
Kuwait
Email: fajer1977@hotmail.com

Ms Nashami Mijbal AL NAJAR
Aquatic Biologist
Public Authority Of Agriculture
Affairs And Fish Resources
Kuwait
Email: nashamialnajar@gmail.com

Mr Sultan ALOTAIBI
Third Secretary
Permanent Representation of Kuwait to
FAO & WFP
Email: q8jeza@gmail.com

Mr Hasan Ibraheem AL SALMAN
Supervisor of aquatic inspectors
Email: salman540i@gmail.com

ليتوانيا

Vitalij ZARTUN
Chief Specialist
Fisheries Monitoring and Control
Division of the Department of Fisheries
Control
Ministry of Agriculture
Email: vitalij.zartun@zuv.lt

ماليزيا

Head of Delegation
Mr Halimi ABU HANIP
Head of Deep Sea Development
Branch
Licensing Fisheries Division
Department of Fisheries, Malaysia
Email: halimi@dof.gov.my

Alternate(s)
Mr Mohammad Nur Hakim
ABDULLAH
Fisheries Officer
Resource Protection Division
Department of Fisheries, Malaysia
Email: mnhakim@dof.gov.my

Ms Nur Fadhlina Chan MAHADIE
CHAN
Senior Fisheries Officer
Planning and Development Division
Department of Fisheries, Malaysia
Email: fadhlina@dof.gov.my

Mr Arthur Besther SUJANG
Head of Tuna Development Branch
Licensing Fisheries Division
Department of Fisheries, Malaysia
Email: arthur@dof.gov.my

Ms Uraini UJANG
Head of Enforcement Branch
Resource Protection Division
Department of Fisheries, Malaysia
Email: uraini@dof.gov.my

مالطة

Mr Owen ZAMMIT
Economics Officer
Department of Fisheries and
Aquaculture Ministry for Agriculture,
Fisheries and Animal Rights
Email: owen.zammit.1@gov.mt

جزر مارشال

Francisco BLAHA
Offshore Fisheries Advisor
Marshall Islands Marine Resources
Authority
Email: franciscoblaha@mac.com

موريشيوس

Mr. Dharmendra DEGAMBUR
Divisional Scientific Officer
Ministry of Blue Economy, Marine
Resources, Fisheries and Shipping
Email: ddegambur24@gmail.com

موزامبيق

Mr Samuel MALHOPE
VMS Officer
Ministry of Sea, Inland waters and
Fisheries
Email: jacobmalhope@gmail.com

هولندا

Head of Delegation
Ms Maddalena VISSER
Policy Officer EU Fisheries
Ministry of Agriculture, Nature and
Food Quality
Email: m.h.l.visser@minlnv.nl

نيوزيلندا

Head of Delegation
Mr Andrew WRIGHT
Team Leader
International Fisheries Compliance
Ministry for Primary Industries
Phone: +64 21 523 811
Email: andrew.wright@mpi.govt.nz

Ms Monique MESSINA
International Compliance Advisor
Ministry for Primary Industries
Phone: +64 22 019 8544
Email: monique.messina@mpi.govt.nz

نيكاراغوا

Jefe de Delegación
Ms Brenda BRENES
Co-Directora del Instituto
Nicaragüense de la Pesca y Acuicultura
(INPESCA)
Email: bbrenes@inpesca.gob.ni

نيجيريا

Ms Collette Angela SANI
Assistant Fisheries Officer
Federal Department of Fisheries
Email: ojonigosani2@gmail.com

النرويج

Head of Delegation
Ms Hilde OGNEDAL
Directorate of Fisheries Norway
Email: hilde.ognedal@fiskeridir.no

Alternate(s)
Mr Kristoffer Krogh BJØRKLUND
Senior Advisor,
Ministry of Trade, Industry and
Fisheries
Email: kristoffer-
krogh.bjorklund@nfd.dep.no

بابوا غينيا الجديدة

Ms Veronica Talis GRAUT
Acting Manager Audit and Catch
Certification Division
National Fisheries Authority
Email: vgraut@fisheries.gov.pg

بيرو

Suplente(s)
Mr Walter Hiram BARRERA
LOZADA
Profesional de la Dirección de
Supervisión y Fiscalización del
Ministerio de la Producción el Perú
Email: wbarrera@produce.gob.pe

Ms María Carolina CARRANZA
NÚÑEZ
Representante Permanente Alterna de
la Representación Permanente del Perú
ante los Organismos Internacionales
con sede en Roma
Email: mcarranzan@rree.gob.pe

Mr Johnny GONZALES CARMEN
Profesional de la Dirección General de
Supervisión Fiscalización y Sanción
del Ministerio de la Producción del
Perú
Email: jgonzalesc@produce.gob.pe

Ms Rosa Hilaria RAMÍREZ
ONTANEDA
Profesional de la Dirección General de
Supervisión Fiscalización y Sanción
del Ministerio de la Producción del
Perú
Email: rramirezo@produce.gob.pe

الفلبين

Alternate(s)
Mr Peter Erick CADAPAN
Senior Fishing Regulations Officer
Fisheries Regulatory and Licensing
Division
BFAR Central Office
Email: pedangs@yahoo.com

Mr Eugene CASAS
OIC, Fisheries Inspection and
Quarantine Section
BFAR Regional Office No. XII
Email: emcasas2002@yahoo.com

البرتغال

Ms Fernanda GUIA
Expert
DGRM - Directorate-General for
Natural Resources, Safety and
Maritime Services
Email:
fernanda.guia@dgrm.mm.gov.pt

جمهورية كوريا

Mr Jong-woo PARK
Phone: +82-44-200-5336
Email: pppp3173@korea.kr

Mr Jae-geol YANG
Email : pppp3173@korea.kr

الاتحاد الروسي

Head of Delegation
Mr Viacheslav NIKULIN
Counsellor,
Permanent Mission of the Russian
Federation to FAO and other UN
agencies in Rome
Email: nikkfishfao@mail.ru

Mr Damir BEKYASHEV
Head of International Fisheries Law
Division
Russian Federal Research Institute Of
Fisheries and Oceanography (VNIRO)
Email: dambek@yandex.ru

Ms Anastasia PODOLYAN
Deputy head of division
Federal Agency of Fisheries
Email: podolyan_as@fishcom.ru

Mr Grigorii GALSTIAN
Senior Specialist
Russian Federal Research Institute Of
Fisheries and Oceanography (VNIRO)
Email: galstyan@vniro.ru

Head of Delegation
Mr Tilafono David HUNTER
Chief Executive Officer
Ministry of Agriculture and Fisheries
Email: tilafono@maf.gov.ws

Alternate(s)
Mr Serafina AH FOOK
Senior Fisheries Officer
Ministry of Agriculture and Fisheries
Phone: +685 22561
Email: serafina.ahfook@maf.gov.ws

Mr Lui BELL
Senior Fisheries Officer
Ministry of Agriculture and Fisheries
Phone: +685 22561
Email: lui.bell@maf.gov.ws

السنگال

Ms Adama FAYE
Ingenieur de Pêche
Ministère des Pêches et de l'Economie
Maritime
Email: adafaye2000@yahoo.fr
Ms Fatimata KANE
Ministère des Pêches et de l'Economie
Maritime
Email: fakanano@gmail.com

Mr Mamadou SEYE
Chef Division Aménagement des
Pêches, Direction des Pêches
Maritimes
Email: mdseyel@gmail.com

سيشيل

Head of Delegation
Mr Johnny LOUYS
Head of Department , Seychelles
Fishing Authority
Monitoring Control and Surveillance
Phone: +248 4670300
Email: jlouys@sfa.sc

Alternate(s)
Mr Roddy ALLISOP
Assistant Manager
Monitoring,
Head of Fisheries Monitoring Centre
Phone: +248 467 0300
Email: rallisop@sfa.sc

Ms Lana GABRIEL
Monitoring Control & Surveillance
Officer
Phone: +248 467 0300
Email: lgabriel@sfa.sc

Mr Ronny MALVINA
Assistant Manager, Enforcement
Section
Monitoring Control and Surveillance
Dept
Phone: +248 467 0300
Email: rmalvina@sfa.sc

سيراليون

Mr Josephus MAMIE
Acting Deputy Director of Fisheries
Email:
josephusmamie2013@gmail.com

Mr Tommy VONJOE
Shipping Manager
Sierra Leone Maritime Administration
Email: tommy.vonjoe@maritime.gov.sl

سنغافورة

Ms Low Lai Kim
Senior Specialist
Singapore Food Agency
Email: TAN-
LOW_Lai_Kim@sfa.gov.sg

Teh KIHUA
Team Leader
Singapore Food Agency
Email: teh_kihua@sfa.gov.sg

إسبانيا

Jefe de Delegación
Ms Esther BOY
Ministerio de Agricultura Pesca y
Alimentación
Email: esboycarm@mapa.es

السويد

Alternate(s)
Ms Ylva MATTSSON
Senior Analyst,
Swedish Agency for Marine and Water
Management
Email: ylva.mattsson@havochvatten.se

الجمهورية العربية السورية

Head of Delegation
Mr Abdel Latif ALI
General Director of General Authority
of Fisheries and Aquaculture
Email: eng.abdollateef@hotmail.com

Alternate(s)
Mr Nedal HAIDAR
Deputy General Director of General
Authority of Fisheries and Aquaculture
Phone: 00963993153661
Email: nedalhaydar@gmail.com

تايلند

Alternate(s)
Mr Thira RODCHEVID
Fishery Biologist, Practitioner Level,
Fishing and Fleets Management
Division
Email: thirar.dof@gmail.com

Ms Jitpisut SANBOONPENG
Fishery Biologist, Practitioner Level,
Fishing and Fleets Management
Division
Email: pompam58@gmail.com

Ms Chidchanok SANGNITIDAJ
Fishery Biologist, Practitioner Level ,
Fish Quarantine and Fishing Vessels
Inspection Division
Email: sangnitidaj@gmail.com

Mr Ratthanin SANGSAYAN
Fishery Biologist, Fisheries Foreign
Affairs Division
Email: ratthanins@fisheries.go.th

Ms Chutima SITTIWONG
Fishery Biologist, Practitioner Level,
Fish Quarantine and Fishing Vessels
Inspection Division
Email: chusitiwong@gmail.com

Ms Jaruwan SONGPHATKAEW
Fishery Biologist, Professional Level,
Fish Quarantine and Fishing Vessels
Inspection Division
Email: conyakkee@gmail.com

توغو

Mr Christian Domtani ALI
Directeur
Direction des Pêches et de
l'Aquaculture,
Ministère de l'Economie maritime, de
la Pêche et de la protection côtière
Email: domtania@yahoo.fr

ترينيداد وتوباغو

Ms Nerissa LUCKY
Director of Fisheries
Fisheries Division
Ministry of Agriculture, Land and
Fisheries
Email: nerissalucky@gmail.com

Ms Tianna ISSACS
Fisheries Researcher
Fisheries Division
Ministry of Agriculture, Land and
Fisheries
Phone: +868 6344504
Email: tianna.takesha@gmail.com

Ms Judy Ann BENNETT
Senior Fisheries Researcher
Fisheries Division
Ministry of Agriculture, Land and
Fisheries
Email: judyannlbennett@gmail.com

Ms Martin LOUANNA
Fisheries Officer
Fisheries Division
Ministry of Agriculture, Land and
Fisheries
Email: LMartin@gov.tt

Ms Elizabeth MOHAMMED
Senior Fisheries Officer
Fisheries Division
Ministry of Agriculture, Land and
Fisheries
Phone: +868 2819310
Email: emohammed.2fdtt@gmail.com

Ms Janelle DANIEL
Senior Fisheries Researcher
Fisheries Division
Ministry of Agriculture, Land and
Fisheries
Email: janelledaniel@gmail.com

Mr Virun LUTCHMAN
Fisheries Inspector
Fisheries Division
Ministry of Agriculture, Land and
Fisheries
Email: lutchman.fdttd@gmail.com

Ms Bria DE COSTA
Fisheries Researcher
Fisheries Division
Ministry of Agriculture, Land and
Fisheries
Email: bdecosta@gov.tt

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا
الشمالية

Mr Stefan MAY
Email: Stefan.May@defra.gov.uk

Ms Simran MEJIE
Email: simran.mejie@defra.gov.uk

Ms Gerlinde SCHAEFFTER
Email:
Gerlinde.Schaeffter@defra.gov.uk

جمهورية تنزانيا المتحدة

Ms Jacqueline MBUYA
Agriculture Attaché & Alternate
Permanent
Alternate Permanent Representative
Embassy of United Republic of
Tanzania
Email: jacqueline.mbuya@nje.go.tz

Dr. Salum Hamed
Director of Fisheries & Aquaculture
Development
Ministry of Blue Economy & Fisheries
- Zanzibar
salumhus@gmail.com

الولايات المتحدة الأمريكية

Head of Delegation
Ms Deidre WARNER-KRAMER
Acting Deputy Director
Office of Marine Conservation
Bureau of Oceans and International
Environmental and Scientific Affairs
United States Department of State
Email: warner-kramerdm@state.gov

Alternate(s)
Mr Colleen BAKER
Sea Grant Knauss Fellow | Office of
Marine Conservation
Bureau of Oceans and International
Environmental and Scientific Affairs
U.S. Department of State
Email: bakerca2@state.gov

Ms Meggan ENGELKE-ROS
Deputy Chief, NOAA Office of
General Counsel Enforcement Section
Email: meggan.engelke-ros@noaa.gov

Mr Gerald LEAPE
Principal Officer
Pew Charitable Trusts
Email: gleape@pewtrusts.org

Ms Cheri MCCARTY
Foreign Affairs Specialist
Office of International Affairs, Trade,
and Commerce
National Marine Fisheries Service
National Oceanic and Atmospheric
Administration
Email: cher.mccarty@noaa.gov

Ms Rebecca WINTERING
Foreign Affairs Officer
Office of Marine Conservation
Bureau of Oceans and International
Environmental and Scientific Affairs
U.S. Department of State
Email: winteringrj@state.gov

زمبابوي

Mr Milton Tinashe MAKUMBE
Director
Department of Fisheries and
Aquaculture
Ministry of lands agriculture fisheries
water and rural development
Email: mtmakumbe@yahoo.com

أوروغواي

Jefe de Delegación
Mr Jaime CORONEL
Director Nacional de Recursos
Acuáticos
Phone: 06 482 1776
Email: jcoronel@mgap.gub.uy

OBSERVERS

الكرسي الرسولي

فنزويلا (الجمهورية - البوليفارية)

Mr Verde Luis Geronimo REYES
Primer Secretario - Representación
Permanente de la República
Bolivariana de Venezuela ante la FAO.
Phone: 068081407
Fax: 068081407
Email: luisgrv@gmail.com

Msgr. Bruno CICERI
Permanent Mission of Holy See to FAO,
IFAD and WFP
Email: bruno.ciceri@stellamarismail.org
Ms Marilena MONTANARI
Permanent Mission of Holy See to FAO,
IFAD and WFP
Email: marilena.montanari@gmail.com

OBSERVERS FROM INTERGOVERNMENTAL ORGANIZATIONS

برنامج خليج البنغال - المنظمة
الحكومية الدولية

Mr Ramón Enrique ARRIETA
SUAREZ
Contralmirante - Funcionario de la
Oficina de Fronteras del Ministerio del
Poder Popular para Relaciones
Exteriores.
Phone: 0058- 4166487245
Fax: 068081407
Email: arrietanavy@gmail.com

Mr Rajdeep MUKHERJEE
Policy Analyst
Email: rmukherjee@bobpigo.org
Mr Abdelouahed BENABBOU
Email:
Benabbou.comhafat@gmail.com

Mr José Romero DIMAS
Licenciado- Funcionario de la Oficina
de Fronteras - Ministerio del Poder
Popular para Relaciones Exteriores.
Phone: 0058-4263154916
Fax: 068081407
Email: dimasro.ve@gmail.com

Atsushi ISHIKAWA
Email: A615@ruby.ocn.ne.jp

Mr Abdennaji LAAMRICH
Email: laamrichmpm@gmail.com

فييت نام

Mr Vu DEYEN
Deputy Director
Directorate of Fisheries
vuduyenhai10@gmail.com

هيئة مصايد أسماك شمال شرق الأطلسي

Mr Hrannar Már ÁSGEIRSSON
Email: hrannar@neafc.org

الهيئة لمصايد شمال المحيط الهادى (NPFC)

Ms Judy DWYER
Compliance Manager
Email: jdwyer@npfc.int

منظمة مصائد أسماك شمال غرب الأطلسي
(NAFO)

Ms Mikaela SOROKA
Fisheries Information Administrator
Email: msoroka@nafo.int

Mr. Fred KINGSTON
Executive Secretary
Email: FKingston@nafo.int

مركز تنمية مصايد الأسماك في جنوب شرق
آسيا (SEAFDEC)

Mr Izumi MASANAMI
Special Advisor
Email: worawit@seafdec.org

Mr Wanchana WORAWIT
Policy and Program Coordinator
Email: sg@seafdec.org

Ms Malinee SMITHRITHEE
Secretary-General
Email: msoroka@nafo.int

المنظمة الإقليمية لإدارة مصايد أسماك جنوب
المحيط الهادى (SPRFMO)

Mr Randy JENKINS
Compliance Manager
Email: rjenkins@sprfmo.int

هيئة مصايد الأسماك في غرب ووسط المحيط
الهادى (WCPFC)

Dr Lara MANARANGI-TROTT
Compliance Manager
Phone: + 691 3201992
Email: Lara.Manarangi-trott@wcpfc.int

Ms Eidre SHARP
Assistant Compliance manager
Phone: +64 274 505 044
Email: Eidre.Sharp@wcpfc.int

مجموعة العمل المعنية بوقف الصيد غير القانوني
(SIF)

Ms Sandy DAVIES
Technical Director
Email: sdavies@nfdi.info

**OBSERVERS FROM
INTERNATIONAL NON-
GOVERNMENTAL
ORGANIZATIONS**

المبادرة العالمية بشأن استدامة الأغذية البحرية
Ms Eva MUDDE
SDG Impact Manager
Email: eva.mudde@ourgssi.org

المؤسسة الدولية المعنية باستدامة الأطعمة
البحرية (ISSA)

Ms Holly KOEHLER
Vice President, Policy and Outreach
Email: hkoehler@iss-foundation.org

الشبكة الدولية للرصد والمراقبة والإشراف

Mr Mark YOUNG
Executive Director
Email: myoung@imcsnet.org

منظمة OCEANA

Mr Daniel SKERRITT
Senior Analyst
Email: dskerritt@oceana.ca

Mr Peter HORN
Email: phorn@pewtrusts.org

Ms Alyson KAUFFMAN
Email: akauffman@pewtrusts.org

أمانة المنظمة

Mr Manuel BARANGE
Director, Fisheries and Aquaculture
Division
Email: Manuel.Barange@fao.org

Mr Blaise KUEMPLANGAN
Chief, LEGN
Email: Blaise.Kuemlangan@fao.org

Ms Annik VANHOUTTE
Deputy Legal Counsel, LEGA
Email: Annick.VanHoutte@fao.org

Mr Matthew CAMILLERI
Technical Secretary to the Technical
Consultation
Fisheries Global and Regional Processes
Team (NFIFP)
Fisheries and Aquaculture Division
Email: Matthew.Camilleri@fao.org

Ms Alicia MOSTEIRO
Fishery Officer, NFIFP
Email: Alicia.Mosteiro@fao.org

Mr Osvaldo Andres URRUTIA SILVA
Resource Person
Email: Osvaldo.Urrutia@pucv.cl

Ms Fortuna D'ERRICO
Administrative Assistant, NFIFP
Email: fortuna.derrico@fao.org

Ms Marion PULVANO GUELF
Consultant, NFIFP
Email: marion.pulvanoguelfi@fao.org

Mr Glenn QUELCH
Consultant, NFIFP
Email: glenn.quelch@fao.org

Mr Pete SOUTHEN
Consultant, NFIFP
Email: peter.southen@fao.org

Ms Kristín VON KISTOWSKI
Consultant, NFIFP
Email: Kristin.VonKistowski@fao.org

المرفق جيم

القائمة بالوثائق

جدول الأعمال المؤقت	TC-VGT/2022/1
مشروع الخطوط التوجيهية الطوعية للمسافنة	TC-VGT/2022/2
القائمة المؤقتة بالوثائق	TC-VGT/2022/Inf.1
القائمة بالمشاركين	TC-VGT/2022/Inf.2
تقرير مشاورة الخبراء بشأن المسافنة، 11-15 أكتوبر/ تشرين الأول 2021	TC-VGT/2022/Inf.3
تقرير الدورة الرابعة والثلاثين للجنة مصايد الأسماك، 1-5 فبراير/ شباط 2021	TC-VGT/2022/Inf.4
المسافنة: نظرة ثاقبة- دراسة متعمقة لدعم وضع الخطوط التوجيهية الدولية (متاحة فقط باللغة الإنكليزية)	TC-VGT/2022/Inf.5
بيان الاختصاصات وحقوق التصويت المقدم من الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء	TC-VGT/2022/Inf.6

المرفق دال

البيان الافتتاحي

للسيد Manuel Barange

مدير شعبة مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية

حضرات المندوبين الموقرين،

بالنيابة عن المدير العام للمنظمة، السيد شو دونيو، يسعدني جداً أن أرحب بالحاضرين هنا في المقر الرئيسي للمنظمة في روما، إلى جانب الذين ينضمون إلينا عبر الوسائل الافتراضية من مختلف أنحاء العالم ليشاركوا في هذه المشاورة الفنية لوضع خطوط المنظمة التوجيهية الطوعية للمسافنة.

ولأسف، لم يكن السفر إلى روما ممكناً بالنسبة إلى العديد منكم بسبب متطلبات الخروج والعودة الصارمة المرتبطة بجائحة كوفيد-19 المستمرة. ومع ذلك، علينا أيضاً أن ندرك أن الجائحة قد أحدثت تغييراً في الطريقة التي نعقد بها الاجتماعات وننظم بها العمليات. وإلى جانب منظمات أخرى، تتكيف المنظمة مع هذه التغيرات، وتتمتع بالقدرة على إدارة هذا النوع من الاجتماعات بصورة مختلطة. ونحن نتكيف مع هذا الوضع "الطبيعي" الجديد من أجل الاستمرار في الوفاء بالولاية التي تقع على عاتقنا وفقاً لتوجيهات أعضائنا.

حضرات الزملاء،

لقد أُجريت مناقشات واسعة النطاق بشأن المسافنة على مدار السنوات الأخيرة، وأثيرت مراراً وتكراراً أهمية وضع معايير متفق عليها دولياً لتنظيم المسافنة ورصدها ومراقبتها. وكما لا يخفى عليكم جميعاً، فإن المسافنة، وهي النقل المباشر للمصيد من سفينة إلى سفينة أخرى، تمثل نشاطاً يُمارس على نطاق واسع في مختلف أنحاء العالم وفي شتى مصايد الأسماك، سواء أكان ذلك إلى سفينة صيد أخرى أو إلى سفينة نقل، وتجري في مواقع مختلفة، بما في ذلك الموانئ والمياه الساحلية وأعالي البحار. وبالنسبة إلى بعض مصايد الأسماك، قد تكون المسافنة ضرورية لتقليل تكاليف التشغيل وتعظيم فرص الصيد المستدام.

إلا أن المسافنة يمكن أن تؤدي في بعض الأحيان إلى زيادة مخاطر دخول الأسماك المتأتية من الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم إلى سلسلة الإمداد. وهناك أيضاً أدلة على أنه يمكن تسهيل أنشطة إجرامية معينة من خلال ممارسات المسافنة غير القانونية.

وعلاوة على ذلك، وفي ظلّ تزايد عمليات النقل بالحاويات في مختلف أنحاء العالم، ظهرت ممارسات نقل الأسماك مباشرة إلى حاويات دون وجود رصد ورقابة مناسبين. وتسبب هذه الممارسات ثغرة كبيرة تدخل الأسماك من خلالها إلى الأسواق دون أي توثيق ويمكن، في الواقع، أن يختارها المشغّلون غير المشروعين عن عمد للالتفاف على تدابير دولة الميناء، التي يُعترف بها كأداة مجدية وفعّالة لمكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم.

وأثارت لجنة مصايد الأسماك التابعة للمنظمة، في دورتها الثالثة والثلاثين في عام 2018، مخاوف من أن بعض أنشطة المسافنة تدعم الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، وذلك عندما عُرضت نتائج دراسة عالمية أجرتها المنظمة بشأن

ممارسات المسافنة. وتابعت المنظمة دراسات متعمّقة إضافية أثبتت أيضًا أن الافتقار إلى تنظيم المسافنة ورصدها ومراقبتها يزيد من مخاطر تسريب الأسماك المتأتية من الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم إلى سلسلة الإمداد.

ووافقت اللجنة، في دورتها الأخيرة في عام 2021، على المضي قدمًا في وضع خطوط توجيهية طوعية للمسافنة. وأعدت المنظمة، استجابة منها لطلب اللجنة، مسودة للخطوط التوجيهية تم استعراضها ووضعها في صيغتها النهائية عن طريق مشاورة للخبراء في أكتوبر/تشرين الأول 2021. وبموجب إجراءات المنظمة، تُعقد مشاورة للخبراء قبل انعقاد مشاورة فنية، حيث يجري التفاوض على النص والموافقة عليه من قبل ممثلي الأعضاء. وأنا على ثقة بأن هذه المشاورة الفنية ستخلص إلى أن المسودة المعروضة أمامكم هي أساس سليم للأعضاء لكي يشاركوا في المناقشات والمفاوضات بهدف اعتماد الخطوط التوجيهية الطوعية التي تتوقع لجنة مصايد الأسماك تلقيها لإقرارها في دورتها القادمة في سبتمبر/أيلول من هذا العام.

حضرات السيدات والسادة،

نحن ندرك أن الاجتماعات المعقودة بصورة مختلطة يمكن أن تطرح تحديات مختلفة بالنسبة إلى جميع المعنيين. ومع ذلك، أشعر أن الجهود المشتركة المبذولة للتكيف مع هذه التحديات واختتام العمل المتوقع من هذه المشاورة الفنية ستكون حاسمة ولا تقدر بثمن.

وفي يونيو/حزيران 2022، ستعقد الأمم المتحدة المؤتمر الثاني للمحيط. وستكون الإشارة المرسلة إلى العالم مهمة للغاية، في حالة اعتماد الخطوط التوجيهية هذا الأسبوع، رهنًا بإقرارها من جانب لجنة مصايد الأسماك في سبتمبر/أيلول. وسيكون هذا الصك الدولي الجديد في إطار مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد إضافة حاسمة الأهمية لمجموعة الأدوات الدولية المتاحة لتحقيق الاستدامة في مصايد الأسماك.

وقد أقرت المنظمة، في عام 2022، مبادرة التحول الأزرق الجديدة كجزء من إطارها الاستراتيجي، من أجل تعظيم مساهمات مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية المستدامة في نتائج الأمن الغذائي والتغذية وسبل العيش. ويُعد تنظيم المسألة الفنية للغاية المتعلقة بالمسافنة جزءًا جوهريًا من التحوّل الذي ندعو إليه في النظم الغذائية المائية.

حضرات المندوبين الموقرين، أتمنى لكم مداولات مثمرة وناجحة هذا الأسبوع. وبالنسبة إلى أولئك الذين تمكّنوا من السفر إلى روما، أمل أن تجدوا الوقت أيضًا للاستمتاع بموسم الربيع في هذه المدينة الجميلة.

وشكرًا على حسن إصغائكم.

المرفق هاء

الخطوط التوجيهية الطوعية للمسافنة

النطاق والهدف

- 1- هذه الخطوط التوجيهية طوعية وتتناول تنظيم عمليات المسافنة ورصدها ومراقبتها بالنسبة إلى الأسماك التي لم يتم إنزالها من قبل، سواء أتم تجهيزها أم لا. ويتم إعداد هذه الخطوط التوجيهية لاستكمال ودعم الجهود والسياسات القائمة والجديدة مع التسليم بأنه ينبغي استخدام جميع الوسائل المتاحة طبقاً للقانون الدولي والصكوك الدولية الأخرى لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وأنشطة الصيد الداعمة له، وردعها والقضاء عليها. وهي تستند إلى المسؤولية الأساسية لدول العلم للسفن المانحة والمتلقية في تنفيذ أنظمة المسافنة ومنع استخدام المسافنة التي تدعم الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم ومنتجات الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم من دخول سلسلة إمدادات الأغذية البحرية. وهي تقر أيضاً بدور الدول الساحلية ودول الميناء والمنظمات والترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك، ومسؤولياتها، كما أنها تشكل مكملاً قيماً لتدابير الصون والإدارة، ولا سيما لتدابير دولة الميناء وخطط التتبع وتقديم الدعم لمعالجة مسائل مقلقة أخرى.
- 2- ويكمن الهدف من هذه الخطوط التوجيهية في تقديم المساعدة إلى الدول والمنظمات أو الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك، ومنظمات التكامل الاقتصادي الإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى لدى وضع أنظمة جديدة للمسافنة، أو عند تنقيح الأنظمة القائمة وإدماجها في الإطار التنظيمي للأنظمة الأوسع نطاقاً.
- 3- وينبغي تفسير تلك الخطوط التوجيهية وتطبيقها بما يتماشى مع قواعد القانون الدولي ذات الصلة. وليس في هذه الخطوط التوجيهية ما يخلّ بحقوق الدول أو اختصاصها أو واجباتها بحسب القانون الدولي على النحو المبين في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار الصادرة في 10 ديسمبر/كانون الأول 1982. وعلى وجه الخصوص، لا يجوز تفسير أي شيء في هذه الخطوط التوجيهية على أنه يؤثر في حق الدول في اعتماد وتنفيذ متطلبات أكثر صرامة لتنظيم عمليات المسافنة ورصدها ومراقبتها من تلك التي تنص عليها هذه الخطوط التوجيهية، بما في ذلك أي تدابير متخذة عملاً بقرار صادر عن إحدى المنظمات/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك.

التعاريف

- 4- لأغراض هذه الخطوط التوجيهية:
 - (أ) "السفينة المانحة" تعني أي سفينة مشاركة في عملية مسافنة، وتقوم بنقل أي كمية من الأسماك على متن السفينة إلى سفينة أخرى؛
 - (ب) "الأسماك" تعني جميع أنواع الموارد البحرية الحية التي لم يتم إنزالها سابقاً، سواء أكانت مجهزة أم لا؛
 - (ج) و"الأنشطة المتصلة بالصيد" تعني أي عمليات لدعم الصيد أو التحضير له، بما في ذلك إنزال الأسماك التي لم يتم إنزالها سابقاً إلى ميناء ما أو تعبئتها أو تجهيزها أو مسافنتها أو نقلها، فضلاً عن تأمين العاملين والوقود والمعدات وغيرها من الإمدادات في البحر؛

- (د) و"الإنزال" يعني جميع عمليات النقل لأي كمية من الأسماك على متن السفينة، غير عملية المسافنة، بما في ذلك عمليات نقل الأسماك إلى مرافق الموانئ أو أي وسائل نقل أخرى، وعمليات نقل الأسماك من سفينة إلى حاوية أو شاحنة أو قطار أو طائرة، أو أي وسائل نقل أخرى؛
- (هـ) و"السفينة المتلقية" تعني أي سفينة تشارك في عملية مسافنة، وتتلقى أي كمية من الأسماك من سفينة أخرى؛
- (و) و"السفينة" تعني أي سفينة أو مركب من أي نوع آخر أو قارب أو أي منصة عائمة تستخدم، أو يكون المقصود منها أن تُستخدم، في الصيد أو الأنشطة المتصلة به، بما في ذلك مسافنة الأسماك.

المبادئ

- 5- تستند هذه الخطوط التوجيهية إلى المبادئ التي تنص على أنه، لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، يجدر تنظيم المسافنة ورصدها ومراقبتها:
- (أ) أن تتوافق مع قواعد القانون الدولي ذات الصلة؛
- (ب) وأن تضمن توثيق جميع عمليات نقل الأسماك كعمليات مسافنة والأنشطة الأخرى ذات الصلة المشار إليها في هذه الخطوط التوجيهية بشكل كافٍ؛
- (ج) وأن تضمن الترخيص المناسب للسفن المانحة والمتلقية للمشاركة في عمليات المسافنة؛
- (د) وأن تشمل إجراءات إبلاغ شفافة لتسهيل التحقق من التراخيص وبيانات المسافنة قبل النشاط وبعده؛
- (هـ) وأن تضمن اتباع نهج قائم على المخاطر من أجل ترتيب التدابير بحسب الأولوية ونسبة إلى المخاطر المشار إليها، وأن تكون مصممة لغرض الحد من تلك المخاطر والتخفيف من وطأها فعلياً؛
- (و) وأن تتطلب تقديم تقارير إلكترونية وأن تشجّع الرصد بالوسائل الإلكترونية، حيثما أمكن ذلك؛
- (ز) وأن تضمن تنظيم أنشطة المسافنة والترخيص لها ورصدها واستكمالها بالتدابير التي تتخذها دولة الميناء أو الدولة الساحلية أو إجراءات دولة العلم المتعلقة بإنزال الأسماك المنقولة عن طريق المسافنة، على النحو الملائم، ودعم إمكانية تتبعها، حيثما أمكن ذلك.

التطبيق

- 6- تنطبق هذه الخطوط التوجيهية على عمليات المسافنة، على نحو ما هو محدد في الفقرة 4.
- 7- يجوز لدولة أن تختار تطبيق تدابير بديلة، مماثلة في فعاليتها لأحكام هذه الخطوط التوجيهية، على عمليات المسافنة بين السفن التي يحق لها رفع علمها التي تحدث في المناطق الخاضعة لولايتها القضائية الوطنية مع مراعاة الظروف والقدرات الوطنية المختلفة.
- 8- وتُشجّع الدول والمنظمات الدولية المعنية على النظر في اتخاذ تدابير، حسب الاقتضاء، بالاسترشاد بهذه الخطوط التوجيهية، لرصد عمليات النقل الأخرى التي قد تحدث في سياق عمليات المسافنة ذات الصلة بالأنشطة المتعلقة

- بصيد الأسماك، مثل عمليات نقل الإمدادات والطواقم وغير ذلك من المواد.
- 9- وتخضع عمليات الدخول إلى الموانئ، بما في ذلك عمليات الإنزال والمسافنة، لتدابير دولة الميناء وكذلك متطلبات وتدابير دولة العلم والدول الساحلية المعمول بها التي تضعها المنظمات/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك.
- 10- وليس المقصود من هذه الخطوط التوجيهية أن تنطبق على منتجات تربية الأحياء المائية.

التراخيص

- 11- لا يجب أن ترخص دولة العلم للسفن التي يحق لها رفع علمها، للعمل كسفن مانحة ومتلقية على حد سواء، في أي مرحلة زمنية تبدأ بالخروج من ميناء وتنتهي بدخول الميناء التالي.
- 12- لا شيء في هذه الخطوط التوجيهية يحول دون اضطلاع السفينة المانحة والمتلقية بعملية المسافنة، في حالات الظروف القاهرة أو الشدة. وينبغي لكل من السفينة المانحة والمتلقية الإبلاغ عن أنشطة المسافنة بالاستعانة بالتصريح الذي يحتوي المعلومات بشأن السفن والمصيد والأنشطة، بما في ذلك العناصر ذات الصلة الواردة في الملحق الأول، بما في ذلك الظروف التي تنجم عنها الظروف القاهرة أو الشدة ضمن إطار زمني مناسب ومعلن للدول المعنية للمنظمات/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك.
- 13- ويجب أن ترخص دولة العلم للسفن التي يحق لها رفع علمها فقط لتشارك في عملية المسافنة إذا كان لديها نظام شغال ومعتمد لرصد السفن على متنها.
- 14- يجب إدراج السفن المانحة والمتلقية في جميع سجلات تراخيص السفن الخاصة بالمنظمات/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك ذات الصلة، وعند الاقتضاء، السجل العالمي لسفن الصيد وسفن النقل المبردة وسفن التموين.
- 15- يجب أن تُرخص السفن المانحة والمتلقية التي يحق لها رفع علم طرف متعاقد أو طرف متعاون غير متعاقد مع إحدى المنظمات/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك المعنية فقط بإجراء أنشطة المسافنة الخاضعة للاختصاص التنظيمي لتلك المنظمة الإقليمية/الترتيب الإقليمي لإدارة مصايد الأسماك. وينبغي للتراخيص للسفن المانحة والمتلقية أن يمتثل للقواعد المرعية الإجراء لتلك المنظمة الإقليمية/الترتيب الإقليمي لإدارة مصايد الأسماك.
- 16- يجب أن تطلب دولة العلم من السفن التي يحق لها رفع علمها الحصول على التراخيص قبل القيام بعمليات المسافنة عبر المناطق الواقعة خارج نطاق ولايتها الوطنية.
- 17- ينبغي لدولة العلم أن تطلب من السفن التي يحق لها رفع علمها الحصول على تراخيص من الدولة الساحلية المعنية قبل الشروع في عملية المسافنة في حال كان المقصود من هذه المسافنة أن تتم في المناطق الخاضعة للولاية الوطنية لتلك الدولة الساحلية، أو لدولة الميناء المعنية في حال كان المقصود أن تتم عملية المسافنة داخل ميناء دولة غير دولة العلم.
- 18- يجب أن ترخص أنشطة المسافنة الخاضعة للاختصاص التنظيمي لمنظمة إقليمية/ترتيب إقليمي لإدارة مصايد الأسماك فقط حيثما تكون السفن المانحة والسفن المتلقية على حد سواء مدرجة على قوائم السفن المرخصة من قبل دول العلم التابعة لها.

- 19- ينبغي ألا تجري المسافنة في حال كانت أي من السفن المعنية مدرجة على قائمة السفن التي تمارس الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، التي وضعتها المنظمات/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك المعنية.
- 20- يجب أن يُطلب من جميع السفن المانحة والمتلقية المؤهلة للحصول على رقم المنظمة البحرية الدولية لتعريف السفن الحصول على مثل هذا الرقم ليكون مرخصاً لها من جانب دولة العلم التي تنتمي إليها بإجراء عملية المسافنة، بغض النظر عن مكان المسافنة. ويجب إتاحة الرقم بسهولة لجميع الدول ذات الصلة والمنظمات الدولية ذات الصلة.
- 21- يجب تنفيذ تدابير مراقبة المسافنة بحيث تشمل معايير محددة لكيفية حصول السفن على التراخيص لإجراء عملية المسافنة، بما في ذلك:

- (أ) الظروف التي تمنح دولة العلم في ظلها ترخيصاً لسفن يحق لها رفع علمها بإجراء عملية المسافنة؛
- (ب) والظروف التي تسمح فيها دولة ساحلية أو دولة ميناء للسفن بالمسافنة في المناطق الخاضعة لولايتها الوطنية؛
- (ج) وتدابير الرصد والمراقبة والإشراف التي يجب أن تكون قائمة لكي تحصل عملية المسافنة؛
- (د) وجمع البيانات ومتطلبات الإبلاغ؛
- (هـ) وضمان إجراء عمليات المسافنة بما يتماشى مع نظام الإدارة التابع للمنظمة الإقليمية/الترتيب الإقليمي لإدارة مصايد الأسماك ودولة العلم والدولة الساحلية ودولة الميناء المعنيةين.

- 22- يجب أن ترخص دولة العلم فقط للسفن التي يحق لها رفع علمها للمشاركة في عمليات المسافنة عندما تتمتع السلطات المختصة في مجال الرصد والمراقبة والإشراف بالقدرة على رصد المسافنة ومراقبتها، بما في ذلك تطبيق عمليات تقييم منفصلة لمخاطر المسافنة في الميناء وفي البحر.
- 23- في حالة إنزال الأسماك أو نقلها عن طريق المسافنة في الموانئ، يجب على دول العلم أن تشجع السفن التي يحق لها رفع علمها على استخدام موانئ دول تم تعيينها تتصرف وفقاً للاتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه أو بطريقة تتسق معه.

عمليات الإخطار ورفع التقارير الموحدة

- 24- ينبغي للمعلومات المتصلة بالأنشطة المتعلقة بالمسافنة، مثل الإخطارات والتراخيص وإعلانات المسافنة والإنزال وتقارير المراقبين، أن تبلى وفقاً لنسق متفق عليه.
- 25- تُشجّع المنظمات/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك على تبسيط شروط إرسال الإخطارات ورفع التقارير من دون أن يقوّض ذلك فعالية التدابير المشار إليها في هذه الخطوط التوجيهية.

الإخطار والتحقق ما قبل المسافنة

- 26- يجب أن تضمن الدول أن تقدم جميع السفن التي تعتمز إجراء عمليات مسافنة، سواء أكانت مانحة أو متلقية، إخطارات مسبقة عن نيتها في القيام بعملية مسافنة محددة إلى السلطات المختصة والمنظمات/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك ذات الصلة في أقرب وقت ممكن، وضمن مهلة زمنية مناسبة للرصد والرقابة والإشراف بصورة فعالة.

- 27- يجب على السفينة المانحة الإبلاغ عن كميات الأسماك الموجودة على متن السفينة قبل عملية المسافنة، وكذلك الكميات التي سيتم نقلها، بما في ذلك الأنواع الخاضعة للوائح وغير الخاضعة لها، وأي مصيد مرتجع. ويجب على السفينة المتلقية الإبلاغ عن كميات الأسماك الموجودة على متنها قبل عملية المسافنة، بما في ذلك الأنواع الخاضعة للوائح وغير الخاضعة لها، وأي مصيد مرتجع. ويجب الإبلاغ عن كميات الأسماك المنقولة بحسب الأنواع وشكل المنتج ومنطقة المصيد.
- 28- يجب أن يتضمن أيضاً الإخطار المسبق من السفن المانحة والمتلقية تاريخ ووقت ومكان عملية المسافنة المقررة.
- 29- عند استلام إخطار مسبق بعملية مسافنة من سفينة مانحة وقبل الإقرار والتأكيد على إمكانية المضي قدماً في العملية، يجب على دولة العلم أن تتحقق من امتثال السفينة لتدابير الصون والإدارة ذات الصلة وتدابير الرصد والمراقبة والإشراف، بما في ذلك متطلبات الإبلاغ في نظام رصد السفن بشكل شبه آني، ومتطلبات التغطية لأغراض الرصد والمراقبة الإلكترونية الأخرى السارية.
- 30- يجب على دولة العلم التي تتبع لها السفينة المانحة أن تتحقق من أن هذه السفينة قدمت تقارير منتظمة عن الصيد منذ خروجها من آخر ميناء، بما في ذلك البيانات عن المصيد ومجهود الصيد للمضي قدماً في إجراء عملية المسافنة المحددة.
- 31- ويتعين أن يُطلب من جميع السفن المانحة والمتلقية التي تعتمز إجراء عملية مسافنة تخضع للاختصاص التنظيمي لإحدى المنظمات/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك، أن تخطر تلك المنظمة/الترتيب عند دخولها أو خروجها من مجال ولاية منظمة إقليمية/ ترتيب إقليمي لإدارة مصايد الأسماك استناداً إلى تدابير المنظمة/ الترتيب ذي الصلة.
- 32- لا يلغي أي جزء من هذا القسم مسؤولية دولة الميناء في الحالات التي تتم فيها المسافنة في الميناء.

رفع التقارير ما بعد المسافنة

- 33- يُطلب من جميع السفن المانحة والمتلقية المشاركة في المسافنة تسجيل العملية، وتقديم إعلان المسافنة الذي يتضمن معلومات عن السفن والمصيد والأنشطة بما يشمل العناصر ذات الصلة المدرجة في الملحق الأول، والذي يتعين تقديمه إلى جميع السلطات المختصة المعنية والمنظمات/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك المعنية، في أقرب وقت ممكن وضمن جدول زمني من شأنه دعم عمليات الرصد والمراقبة والإشراف على نحو فعال، وقبل الترخيص بأي عملية إنزال أو مسافنة لاحقة. ويتعين على السفن أن تحتفظ على متنها بسجل يتضمن إعلان المسافنة، ويتعين إرفاق الأسماك المنقولة بالمسافنة على السفينة المتلقية بنسخة عن هذا الإعلان.
- 34- في الحالات التي يقوم فيها مراقب برصد عمليات المسافنة على نحو مستقل، يتعين عليه أن يقدم إلى جميع السلطات المختصة والمنظمات/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك المعنية، تقريراً عن جميع عمليات المسافنة، أيّاً كان مكان حدوثها، وذلك في أقرب وقت ممكن وضمن جدول زمني من شأنه دعم عمليات الرصد والمراقبة والإشراف على نحو فعال.
- 35- وينبغي للسلطات المختصة المعنية أن تنظر في تقارير المراقب وأن تتخذ تدابير الرقابة الملائمة عندما يقوم المراقب بالإبلاغ عن أوجه تباين في البيانات التي يقدمها ربانة السفن المانحة والمتلقية أو عن عدم الامتثال المحتمل للقواعد السارية.

36- وينبغي لكل من السفينة المانحة والسفينة المتلقية الإبلاغ، في إطار الإعلان عن المسافنة، عن كميات الأسماك المنقولة بالمسافنة فضلاً عن كميات الأسماك الموجودة على متن السفينة بعد المسافنة، باستخدام معلومات عن السفن والمصيد والأنشطة، بما يشمل العناصر ذات الصلة المدرجة في الملحق الأول. وينبغي الإبلاغ عن كميات الأسماك المنقولة عن طريق المسافنة بحسب النوع وشكل المنتج ومنطقة الصيد. وينبغي كذلك الإبلاغ عن تاريخ المسافنة وزمانها ومكانها.

37- وينبغي إبلاغ المنظمة/ الترتيب المحدد وفقاً للقواعد السارية في هذه المنظمة/ الترتيب بالمعلومات المتعلقة بعمليات إنزال ومسافنة الأسماك التي يتم صيدها رهناً بالاختصاص التنظيمي لإحدى المنظمات/ الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك.

38- وينبغي لإجراءات الإخطار المسبق ورفع التقارير ما بعد عمليات المسافنة أن تتم بشكل إلكتروني حيثما أمكن ذلك. وينبغي للإخطارات والإعلانات والتقارير والسجلات عموماً أن تكون متاحة لدعم عمليات الرصد والتنظيم والإبلاغ التي ينبغي أن تكون متاحة في حالات التفتيش أو باشتراط من الميناء الذي يجري فيه إنزال الأسماك.

إجراءات المتابعة

39- يتعين اتخاذ إجراءات للتحقق من جميع بيانات المسافنة الواردة من السفن، ودول العلم، والدول الساحلية، ودول الميناء، والمنظمات/ الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك والمفتشين والمراقبين. ويمكن إنجاز هذه العملية وفقاً للقوانين الخاصة بدولة علم، أو دولة ساحلية أو دولة ميناء فيما يخص عمليات المسافنة التي تحصل في المناطق الخاضعة لولايتها القضائية الوطنية والمنظمات/ الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك ذات الصلة، حسب الاقتضاء، مع إيلاء الاعتبار الواجب للسرية.

40- وينبغي أن تكون عمليات إنزال الأسماك، كما جرى تعريفها في الفقرة 4، مصحوبة بإعلانات تتضمن معلومات عن السفن والمصيد والأنشطة بما يشمل العناصر المدرجة في الملحق الثاني. ويتعين اشتراط إبراز هذه الإعلانات لغرض الإعفاء المشار إليه في المادة 3 (1) (ب) من الاتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه.

41- ويتعين اتخاذ إجراءات إبلاغ محددة لجمع البيانات والمعلومات حول كمية الأسماك التي يتم تفرغها، بحسب الأنواع وشكل المنتج والمنطقة، وبلد المنشأ للأسماك المجهزة، والتحقق منها مقارنةً بمعلومات المسافنة المقابلة لها.

42- ويتعين اتخاذ إجراءات لمتابعة الإنفاذ ضد الانتهاكات التي ترتكبها السفن المشاركة في عمليات المسافنة، بما في ذلك المقاضاة وفرض غرامات رادعة وفعالة أو عقوبات أخرى، ويتعين كذلك حيثما يكون ذلك مناسباً، إدراج السفن في قوائم السفن المنخرطة في الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. ويتعين إبلاغ السلطات المختصة المعنية بالمنظمات/ الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك المعنية بإجراءات المتابعة هذه.

43- وينبغي لعمليات استعراض الامتثال التي تضطلع بها المنظمات/ الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك أن تقيم جميع الالتزامات المتعلقة بعمليات المسافنة، بما يشمل تراخيص السفن والإخطارات عن عمليات المسافنة، والإبلاغ عن البيانات الخاصة بالمسافنة والتحقق منها.

الرصد

44- وينبغي لدولة العلم أن تطلب من السفن التي يحق لها رفع علمها والتي تتلقى الأسماء من أكثر من سفينة مانحة حفظ الأسماء والمستندات ذات الصلة من كل سفينة مانحة على حدة، ويتعين تقديم مثل هذه الوثائق إلى السلطات المعنية في دولة الميناء أو الدولة الساحلية عند الاقتضاء. وينبغي أن يتيح التخزين على نحو منفصل التمييز بين السفينة المانحة لكل جزء من الأسماء الموجودة على متن السفينة (مثلاً باستخدام القماش أو الشباك لفصل الأسماء على متن السفينة و / أو وضع بطاقات التوسيم على الصناديق). ويتعين أيضاً على دولة العلم أن تشتري على السفينة المتلقية الحفاظ على معلومات محدثة عن خطط التخزين ووثائق أخرى تبين الموقع وكميات الأنواع التي تلقتها من كل سفينة مانحة. وينبغي إتاحة هذه الوثائق للسلطات المختصة والاحتفاظ بها إلى أن يتم تفرغ حمولة السفينة بالكامل.

45- ينبغي أن يطلب من جميع السفن المانحة والمتلقية المرخص لها بإجراء عمليات مسافنة الاحتفاظ على متنها بنظام معتمد لرصد السفن يعمل بشكل كامل في جميع الأوقات ويرسل بيانات نظام رصد السفن من مخرج الميناء إلى دخول الميناء. وينبغي لدولة العلم رصد البيانات المرسله للسماح بعمليات الرصد والمراقبة والإشراف الفعالة.

46- وينبغي وضع إجراءات للسماح بإبلاغ جميع السلطات المختصة وعند الاقتضاء المنظمات/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماء في الوقت الحقيقي تقريباً ببيانات نظام رصد السفن، ولا سيما عندما تكون السفينة تقوم بأنشطة خاضعة للاختصاص التنظيمي لهذه المنظمات/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماء.

47- وينبغي، على الرغم من المتطلبات الواردة في الفقرة 45، تحديد متطلبات وإجراءات الإبلاغ عن السفن في حال حدوث خلل أو عطل في نظام رصد السفن. وفي حال تعرض نظام رصد السفن لخلل أو عطل، ينبغي عدم بدء أي عملية مسافنة أخرى إلى حين وضع متطلبات وإجراءات الإبلاغ المنصوص عليها في هذه الفقرة والامتثال لها.

48- وينبغي تنفيذ آليات للتحقق المستقل من عمليات المسافنة، مثل المراقبين البشريين أو الرصد الإلكتروني أو تكنولوجيات الاستشعار المعادلة، أو مزيج من هذه الآليات، بالنسبة إلى السفن التي تقوم بأنشطة المسافنة، ويشترط أن يكون معدل التغطية مائة في المائة للسفن المتلقية. ويجوز اعتماد نهج بديل فقط حيثما تكون الدولة المعنية أو المنظمات/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماء قد اعتمدت مجموعة شاملة من تدابير الرصد المتكاملة القائمة على المخاطر في البحر وفي الميناء، بما يتماشى مع الاتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء، وبما يكفي لتحقيق درجة مماثلة من المراقبة.

49- وينبغي الترخيص باستخدام المعلومات والبيانات التي يجمعها المراقبون بشكل مستقل عن عمليات المسافنة للأغراض العلمية ولأغراض الامتثال على السواء.

50- وينبغي لدولة علم سفينة ما تقوم بعمليات مسافنة بوصفها سفينة مانحة، أن تؤكد في غضون فترة زمنية معقولة، إذا طلبت منها ذلك دولة ميناء أو دولة ساحلية أو منظمات/ترتيبات إقليمية لإدارة مصايد الأسماء، أن الأسماء المقدمة تم صيدها وفقاً للقواعد واللوائح السارية لدولة ساحلية معينة أو إحدى المنظمات/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماء ذات صلة.

51- وينبغي وضع تدابير دولة الميناء وتنفيذها بما يتفق مع أحكام الاتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء بالنسبة إلى الموانئ التي تُنزل فيها السفن المتلقية مصيدها المنقول بالمسافنة، بما في ذلك السفن المانحة القادمة من مناطق

الصيد لغرض الإنزال المباشر أو المسافنة، بما يشمل عن طريق مقارنة البيانات المجمعة بالمعلومات المتاحة عن المصيد والمسافنة، وبواسطة عمليات التفتيش وإجراءات المتابعة التي يجري تنفيذها عملاً بالجزء 4 من الاتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء.

52- وينبغي لدولة العلم أن تضمن، بالنسبة إلى السفن التي يحق لها رفع علمها وغير المؤهلة للحصول على أرقام المنظمة البحرية الدولية بموجب نظام أرقام تعريف السفن¹ التابع لها، تنظيم أي عملية مسافنة ورصدها ومراقبتها بطريقة فعالة بموجب الأحكام ذات الصلة لهذه الخطوط التوجيهية.

تبادل البيانات والمعلومات

53- ينبغي وضع إجراءات لتبادل البيانات عن عمليات المسافنة، مثل قوائم السفن المرخص لها، والإخطارات عن عمليات المسافنة، والتراخيص والتصاريح، والصيد المبلّغ عنه، وإعلانات الإنزال، وتقارير المراقبين، وتقارير التفتيش، والمخالفات، والعقوبات، فيما بين جميع الدول والمنظمات/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك ذات الصلة. وينبغي تشارك البيانات المتعلقة بعمليات المسافنة أو تبادلها إلكترونياً، حيثما أمكن وفي الوقت المناسب بما فيه الكفاية لدعم عمليات الرصد والمراقبة والإشراف الفعالة لعمليات المسافنة رهناً بأحكام سرية البيانات المعمول بها التي اعتمدها الدول والمنظمات/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك ذات الصلة.

54- وينبغي وضع إجراءات رسمية لتبادل البيانات المتعلقة بعمليات المسافنة بين المنظمات/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك، ولا سيما بين المنظمات/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك التي تتداخل مجالات اختصاصها، وحيث يُسمح لنفس السفن المتلقية بالمشاركة في عمليات المسافنة في أكثر من مجال اختصاص واحد للمنظمات/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك.

55- وينبغي أن تتاح، للجمهور على أساس سنوي مع مراعاة متطلبات السرية المناسبة على النحو الواجب، المعلومات المتعلقة بأنشطة المسافنة الخاضعة للاختصاص التنظيمي للمنظمات/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك، مثل عدد العمليات والمواقع وكميات الأسماك (بحسب الأنواع وشكل المنتج ومنطقة الصيد) التي يتم نقلها بالمسافنة وإنزالها، ويرجى من الدول أيضاً تطبيق نفس الممارسة.

56- وينبغي لدولة العلم والمنظمات/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك ذات الصلة أن تتيح للجمهور قوائم محدّثة تتضمن معلومات مفصلة عن جميع السفن المانحة والمتلقية المرخص لها بالمسافنة، من خلال سجلات ترخيص السفن الخاصة بالمنظمات/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك، والسجلّ العالمي لسفن الصيد وسفن النقل المبرّدة وسفن التموين التابع لمنظمة الأغذية والزراعة و/أو غير ذلك من الوسائل المناسبة.

الاعتراف بالمتطلبات الخاصة للدول النامية

57- ينبغي للدول أن تعترف اعترافاً كاملاً بالمتطلبات الخاصة للدول النامية، لا سيما الأقل نمواً منها والدول الجزرية الصغيرة النامية، وذلك حرصاً على امتلاكها القدرة على تطبيق هذه الخطوط التوجيهية.

¹ القرار (30)A.1117، بصيغته المعدلة.

58- وفي هذا الصدد، يجوز للدول، إما مباشرة أو من خلال منظمات دولية، بما فيها المنظمات/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك، أن تقدم المساعدة للدول النامية لكي تعزز قدرتها على الاضطلاع بجملة أمور من بينها ما يلي:

- (أ) وضع إطار قانوني وتنظيمي مناسب لعمليات المسافنة والإنزال؛
- (ب) وتعزيز التنظيم المؤسسي والبنية الأساسية اللازمين لضمان التنفيذ الفعال للوائح الخاصة بالمسافنة؛
- (ج) وبناء الموارد والقدرات المؤسسية والبشرية، بما في ذلك لأغراض الرصد والمراقبة والتدريب، على المستويين الوطني والإقليمي؛
- (د) وتعزيز وضع وتنفيذ تدابير دولة الميناء لديها.
- (هـ) والمشاركة في أي منظمات دولية تدعم وتعزز وضع اللوائح الخاصة بالمسافنة وتنفيذها بشكل فعال.

59- وعندما يتعين إنزال الأسماك أو نقلها بالمسافنة، ينبغي على دول العلم، قدر ما أمكن عملياً، أن تشجع السفن التي يحق لها رفع علمها على استخدام موانئ الدول النامية وفقاً للفقرة 23 من هذه الخطوط التوجيهية، من أجل زيادة قدراتها وفرصها لإجراء عمليات التفتيش وتعزيز التنمية الاقتصادية. وتشجع الدول التي ليست بعد أطرافاً في الاتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء، على القيام بذلك.

60- ويجوز للدول، إما مباشرة أو من خلال منظمة الأغذية والزراعة، أن تجري تقييماً للمتطلبات الخاصة للدول النامية فيما يتعلق بتنفيذ هذه الخطوط التوجيهية، بما يشمل احتياجاتها للمساعدة المشار إليها في الفقرة 58.

61- ويجوز للدول أن تتعاون من أجل إنشاء آليات مناسبة لمساعدة الدول النامية على تنفيذ هذه الخطوط التوجيهية، بما في ذلك من خلال تعزيز برامج الرصد حتى تتمكن الدولة الساحلية من الحصول على لمحة عامة عن عمليات المسافنة التي تحدث داخل مياهها، بالنسبة إلى جميع السفن، بغض النظر عن علمها أو حجمها أو معداتها.

62- ويجوز للتعاون مع الدول النامية وفيما بينها للأغراض المذكورة في هذه الخطوط التوجيهية، أن يشمل تقديم المساعدة الفنية والمالية، من خلال القنوات الثنائية والمتعددة الأطراف والإقليمية، بما في ذلك التعاون بين بلدان الجنوب.

63- وفي هذا الصدد، يجوز للدول أن تنشئ مجموعات عمل مخصصة تتولى رفع تقارير دورية وتوصيات عن إنشاء آليات التمويل، بما في ذلك وضع خطة للمساهمات وتحديد ترتيبات التمويل وتنفيذها.

الملحق الأول

المعلومات التي ينبغي إدراجها في إعلان المسافنة

المعرّف الوحيد:

السفينة المتلقية	السفينة المانحة	العنصر
		1- اسم السفينة
		2- دولة العلم
		3- نوع السفينة (التصنيف الإحصائي الدولي الموحّد لسفن الصيد)
		4- رقم المنظمة البحرية الدولية لتعريف السفن، مطلوب إذا كانت السفينة مؤهلة
		5- المعرّف الخارجي، إن وجد
		6- معرف التسجيل، إذا كان مختلفًا عن 5
		7- رمز نداء الراديو الدولي، إن وجد
		8- رقم هوية الخدمة المتنقلة البحرية
9- معلومات مالك السفينة/الشركة		
		الاسم
		العنوان
		معلومات الاتصال (البريد الإلكتروني ورقم الهاتف)
10- معلومات الاتصال بالسفينة		
		اسم الريان
		الجنسية
		رقم الهاتف
		البريد الإلكتروني
		11- معرّف ترخيص المسافنة، إن وجد
		12- ترخيص المسافنة صادر عن
		13- صلاحية ترخيص المسافنة
14- وقت وتاريخ المسافنة		
		البداية (الساعة/اليوم/الشهر/السنة)
		النهاية (الساعة/اليوم/الشهر/السنة)
		15- موقع المسافنة الميناء/الموقع في البحر

		(خطوط الطول والعرض)
		16- التتبع من خلال نظام رصد السفن
السفينة المتلقية	السفينة المانحة	17- *الكميات على متن السفينة قبل المسافنة
		منطقة/مناطق المصيد الموقع الجغرافي للمنظمة/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك المنطقة الإحصائية لمنظمة الأغذية والزراعة
		الأنواع (منظمة الأغذية والزراعة/رموز نظام المعلومات الخاصة بالعلوم المائية)
		شكل المنتج (نوع الحفظ والعرض)
		الكمية المقدرة (الوزن)
السفينة المتلقية	السفينة المانحة	18- *الأسماك المنقولة بالمسافنة
		منطقة/مناطق المصيد الموقع الجغرافي للمنظمة/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك المنطقة الإحصائية لمنظمة الأغذية والزراعة
		الأنواع (منظمة الأغذية والزراعة/رموز نظام المعلومات الخاصة بالعلوم المائية)
		شكل المنتج (نوع الحفظ والعرض)
		الكمية المقدرة (الوزن)
		19 - *الأسماك المتبقية على متن السفينة بعد المسافنة
		منطقة/مناطق المصيد الموقع الجغرافي للمنظمة/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك المنطقة الإحصائية لمنظمة الأغذية والزراعة
		الأنواع (منظمة الأغذية والزراعة/رموز نظام المعلومات الخاصة بالعلوم المائية)
		شكل المنتج (نوع الحفظ والعرض)
		الكمية المقدرة (الوزن)
السفينة المتلقية	السفينة المانحة	

		20- اسم وتوقيع المراقب على متن السفينة، إذا كان حاضراً
السفينة المتلقية	السفينة المانحة	21 - التوقيع
		توقيع الريان
		ختم الريان واسمه الكامل

ملاحظة: الرموز الدولية بحسب الملحق دال، الفقرة "د"، من الاتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء، حسب الاقتضاء.

*تحدد السلطات المختصة والمنظمات /الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك القواعد حرصاً على الاتساق في كيفية الإفادة عن الوزن من جانب السفن المانحة والمتلقية على حد سواء.

الملحق الثاني

المعلومات التي يجب تضمينها في إعلان الإنزال

المعرّف الوحيد:

	1- اسم السفينة
	2- دولة العلم
	3- نوع السفينة (التصنيف الإحصائي الدولي الموحد لسفن الصيد)
	4- رقم المنظمة البحرية الدولية لتعريف السفن، إذا كانت السفينة مؤهلة
	5- المعرف الخارجي، إن وجد
	6- معرف التسجيل، إذا كان مختلفاً عن 5
	7- رمز نداء الراديو الدولي، إن وجد
	8 - التتبع من خلال نظام رصد السفن
	9- رقم هوية الخدمة المتنقلة البحرية، إن وجد
	10- معلومات الاتصال بالسفينة
	الريان أو ممثل السفينة
	رقم الهاتف
	البريد الإلكتروني
	11- اسم ربان السفينة والجنسية
	12- معلومات مالك السفينة/الشركة
	الاسم
	العنوان
	معلومات الاتصال (البريد الإلكتروني ورقم الهاتف)
	13- دولة الميناء

	14- ميناء الإنزال
	15- تاريخ وساعة الإنزال
	16- * الأسماك التي تم إنزالها
	منطقة/مناطق المصيد
	الأنواع (منظمة الأغذية والزراعة/رموز نظام المعلومات الخاصة بالعلوم المائية)
	شكل المنتج (نوع الحفظ والعرض)
	الكمية (الوزن)
	الوجهة التالية، عند الاقتضاء / إن وجدت
	وسيلة النقل التالية ومعرف النقل، عند الاقتضاء / إن وجدت
	17- * الأسماك التي أُبقيت على متن السفينة (لم يتم إنزالها)
	منطقة/مناطق المصيد
	الأنواع (منظمة الأغذية والزراعة/رموز نظام المعلومات الخاصة بالعلوم المائية)
	شكل المنتج (نوع الحفظ والعرض)
	الكمية (الوزن)
	18- سلطة الميناء المختصة
	19- تاريخ التفتيش، إن وُجد
	20- التوقيع
	توقيع ربان السفينة

ملاحظة: الرموز الدولية حسب الملحق دال، الفقرة "د"، من الاتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء، حسب الاقتضاء.

*تحدد السلطات المختصة والمنظمات /الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك القواعد حرصًا على الاتساق في كيفية الإفادة عن الوزن من جانب السفن المانحة والمتلقية على حد سواء.

بناءً على المناقشات التي أجرتها لجنة مصايد الأسماك التابعة للمنظمة منذ عام 2016، إلى جانب الدراسات التي اضطلعت بها المنظمة، دعت لجنة مصايد الأسماك، في دورتها الرابعة والثلاثين في عام 2021، المنظمة إلى عقد مشاوره للخبراء لإعداد مشروع خطوط توجيهية طوعية لتنظيم عمليات المسافنة ورصدها ومراقبتها، تليها عملية تفاوض بقيادة الأعضاء من خلال الدعوة إلى عقد مشاوره فنية لوضع الصيغة النهائية للخطوط التوجيهية الطوعية واعتمادها وإحالتها إلى الدورة الخامسة والثلاثين للجنة مصايد الأسماك لإقرارها ورفع تقرير بشأنها في ما بعد إلى مؤتمر المنظمة. وعقدت المشاوره الفنية بشأن الخطوط التوجيهية للمسافنة بشكل حضوري وعبر الوسائل الافتراضية في الفترة من 30 مايو/أيار إلى 3 يونيو/حزيران 2022، واستأنفت العمل بشكل افتراضي في 7 يوليو/تموز 2022. وتتناول الخطوط التوجيهية الطوعية للمسافنة التي اعتمدها المشاوره الفنية تنظيم عمليات المسافنة ورصدها ومراقبتها بالنسبة إلى الأسماك التي لم يتم إنزالها من قبل، سواء أتم تجهيزها أم لا. ويتمثل هدف هذه الخطوط التوجيهية الطوعية في تقديم المساعدة إلى الدول، والمنظمات/الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك، ومنظمات التكامل الاقتصادي الإقليمية، والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى، لدى وضع لوائح جديدة للمسافنة، أو عند تنقيح اللوائح القائمة وإدماجها في الإطار التنظيمي الأوسع نطاقاً.

ISBN 978-92-5-137016-2 ISSN 2071-8233



9 789251 370162
CC1964AR/1/10.22